

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الأربعاء

13 شعبان 1435 - 11 يونيو 2014





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
5	هيئة حقوق الإنسان
8	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
25	حقوق الانسان في العالم



# الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

## • حقوق الإنسان“ تطالب بملاحقة السماسرة لجنة حكومية تزيل 150 موقعا في عمق

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140611/Con20140611705580.htm>

عبد الله الدهاس (مكة المكرمة)

أزالت لجنة مكونة من عدة جهات حكومية أمس تعدييات في منطقة عمق جنوب مكة المكرمة، ورافقت معدات اللجنة قوة أمنية أثناء إزالة أكثر من 150 موقعا، فيما تجمع عدد من المواطنين الذين يدعون ملكيتهم لهذه المواقع بوثائق بيع من أصحاب مخططات سكنية.

وقال عدد منهم لـ «عكاظ» إن عمق شهدت نهضة عمرانية كبيرة خلال السنوات الماضية ويقطنها الآن نحو 20 ألف مواطن، لافتين الى أنه تم السماح بإدخال التيار الكهربائي الى عدد من المنازل قبل عدة أعوام. وأشاروا الى أن غالبيتهم يقطنون في عمق منذ ما يزيد على عقدين، ويعيشون الآن في ظل التهديد بإزالة منازلهم في أية لحظة.

وعلق الدكتور محمد بن مطر السهلي عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة على هذه القضية قائلاً، إن السؤال الذي يطرح نفسه ويحتاج الى إجابة شافية هو أين كانت الجهات الحكومية المعنية بتخطيط الأراضي حينما بدأ المواطنون في شراء أراض لبناء مساكن لأسرهم في عمق، وأضاف «إننا نراها تتحرك الآن بكل قوة لهدم ممتلكات هؤلاء المواطنين».

وطالب بحماية المواطنين سواء من منطقة عمق أو أي منطقة أخرى، وإقرار ما اشتروه وما امتلكوه بحر مالهم. وقال إنه في حال إقرار عقوبة ينبغي أن تكون على من غرر بهم سواء من تجار الأراضي أو الجهات التي غضت الطرف عن نشوء مثل هذه المخططات.

## ”حقوق الإنسان“: الرعاية الصحية في سجون 6 مناطق ”متدهورة“

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014م

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=190833&CategoryID=3](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=190833&CategoryID=3)

جدة: نجلاء الحربي  
أكدت جمعية حقوق الإنسان، تلقيها شكاوى من 26 أسرة يعاني أبناؤها السجناء من ضعف الرعاية الطبية، مما أدى إلى تدهور أحوالهم الصحية، وإصابة بعضهم بأمراض معدية.  
وكشف مصدر مطلع في الجمعية لـ”الوطن“، أنهم تابعوا الشكاوى الواردة إليهم، وزاروا السجون في كل من: الرياض، ومكة المكرمة، وجدة، والمدينة المنورة، وجزان، ونجران، ”ورصدوا بالفعل تدنيا في الرعاية الصحية“، وفي المقابل قال إن ”سجون المباحث وصلت إلى مستوى رقيق من الرعاية الطبية“.  
بدوره، أكد المشرف العام على فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة، مازن بترجي، أن الوضع الخاص بالسجون فيما يتعلق بالرعاية الصحية للنزلاء ”ليس كما نريد“.  
كشفت مصدر في ”جمعية حقوق الإنسان“ في الرياض لـ”الوطن“ أن الجمعية تلقت شكاوى من 26 أسرة يعاني أبناؤها السجناء من ضعف الرعاية الطبية، مما أدى إلى تدهور أحوالهم الصحية، وإصابة بعضهم بأمراض معدية.  
وأضاف أن الجمعية تابعت الشكاوى الواردة لها من السجون في جيزان، ونجران، وجدة، والمدينة، والرياض، ومكة المكرمة، حيث رصدت تدني الرعاية الصحية المقدمة، وخاصة في السجون التي تعاني من تكديس في عدد النزلاء.  
وأوضح المصدر أن ”الزيارات كشفت حاجة المستوصفات التابعة للسجون لتجهيزات جديدة متمثلة في أجهزة طبية حديثة، وأدوية خاصة ببعض الأمراض، كذلك افتقارها للكوادر الطبية المؤهلة والمختصة، حيث يكتفى بتعيين طبيب عام“.  
وأكد أهمية وجود تنسيق بين إدارات السجون والشؤون الصحية في كل منطقة، لتحويل الحالات المرضية الطارئة إلى المستشفيات، مع توفر الحراسات ووسائل النقل، لحماية النزلاء، وإعادةهم بعد تلقيهم العلاج، وفي حال تعذر ذلك يتم إرسال أطباء للسجون لمعاينة المرضى.  
وأضاف أن الجمعية اقترحت على الجهات المعنية وضع آلية واضحة لتطبيق ”الإفراج الصحي“ بعيدة عن الاجتهادات الشخصية، خاصة لبعض النزلاء المصابين بأمراض معدية، أو التي لا يمكن الشفاء منها.  
وأشار المصدر إلى أن سجون المباحث وصلت لمستوى رقيق من الرعاية الطبية، في المقابل مازالت السجون العامة تحتاج إلى متابعة وتنسيق بين الخدمات الطبية في وزارة الداخلية، والمستشفيات التابعة لوزارة الصحة، وإدارات السجون، والمديريات الصحية في كافة المناطق، مشيراً إلى أن الجمعية طالبت بتوفير مراقب صحي في كل سجن يرتبط بالإدارة العليا بالسجون، ويعطي تقارير مفصلة عن الحالة الصحية للنزلاء.  
من جهته كشف المشرف العام على فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة مازن بترجي لـ”الوطن“ أن الوضع الخاص بالسجون فيما يتعلق بالرعاية الصحية المقدمة للنزلاء ليس على المستوى المطلوب، مشيراً إلى أن الهيئة زارت سجون منطقة مكة المكرمة، وتم رصد ملاحظات تقدمت بها للجهات المعنية من أجل تحسين الرعاية الصحية بداخلها.

## هيئة حقوق الإنسان

## في مداخلة للسفير طراد خلال الحوار التفاعلي مع المفوضة السامية لحقوق الإنسان الرياض: عالمية حقوق الإنسان لا تعني فرض مبادئ تتعارض مع ديننا

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014م  
[http://www.aleqt.com/2014/06/11/article\\_856379.html](http://www.aleqt.com/2014/06/11/article_856379.html)

"الاقتصادية" من الرياض

أكد فيصل طراد سفير خادم الحرمين الشريفين المندوب الدائم لدى الأمم المتحدة في جنيف أمام مجلس حقوق الإنسان، أن المملكة التي تنتهج الدين الإسلامي الحنيف دستورا ومنهاجا، كانت ولا تزال حريصة كل الحرص على تعزيز حقوق الإنسان على الصعد كافة، باعتبار ما كفلته هذه الشريعة التي هي من صنع الخالق لهذا الكون ومن عليه، ولا يمكن لأحد أن يزايد على ذلك.

جاء ذلك في مداخلة للسفير طراد خلال الحوار التفاعلي مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، حيث أوضح أن المملكة أنشأت هيئة حقوق الإنسان منذ عام 2005، بهدف تعزيز ثقافة حقوق الإنسان والتأكد من مواءمة الأنظمة والقوانين بما يكفل حماية هذه الحقوق وبما يتواءم مع التزاماتها الدولية، كما وقعت المملكة أخيرا على مذكرة التعاون الفني مع المفوضية السامية، وجرى البدء في تنفيذ خريطة الطريق لعمل ورش عمل وندوات خلال السنوات الثلاث المقبلة، حيث تم حتى الآن إقامة أربعة نشاطات. وقال: "لا يمكن في سياق الحديث عن حالة حقوق الإنسان في العالم، إلا أن نستمر في الإعراب عن خيبة الأمل من استمرار تخاذل المجتمع الدولي لإنهاء معاناة شعبين يواجهان أشد وأعنف حالات انتهاك لحقوق الإنسان عرفتها البشرية، وهما الشعب الفلسطيني الشقيق، الذي يعاني منذ أكثر من 60 عاما تحت الاحتلال الإسرائيلي، ويتعرض لأقصى أشكال العنف والتعذيب والسجن من قبل سلطات الاحتلال".

وأضاف السفير فيصل طراد: على الرغم من مطالبة المجتمع الدولي إسرائيل بالجنوح إلى السلام وموافقة الشعب الفلسطيني ممثلا برئيسه محمود عباس، إلا أننا بكل أسف وألم نرى صدا مستمرا من الجانب الإسرائيلي لإقامة الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس الشرقية. الأمر الذي نطالب معه المجتمع الدولي بضرورة تحمل مسؤوليته التاريخية واتخاذ القرار اللازم بحق إسرائيل.

ومضى يقول: والشعب الآخر هو الشعب السوري، الذي ما زال يعاني منذ نحو ثلاث سنوات من استمرار هذا النظام الذي فقد شرعيته في ممارسته لكل أصناف التعذيب والقتل والتدمير، حتى بلغ عدد القتلى ما يتجاوز 160 ألف قتيل، منهم عشرات الآلاف من الأطفال والشيوخ. الأمر الذي تطالب معه المملكة بأهمية تكاتف المجتمع الدولي لاستمرار إدانة النظام السوري الحاكم، وتحمله مسؤولية الإرهاب الذي يمارسه ضد شعبه وبلاد الجوار، وإحالاته إلى المحكمة الجنائية الدولية من خلال مجلس الأمن الدولي، ومواجهة صعود القوى المتطرفة في سورية، وإكمال إزالة مخزون سورية من الأسلحة الكيميائية.

وأشاد سفير المملكة بجهود البحرين الإيجابية والتزامها التام بتنفيذ توصيات زيارة الفريق التقني التابع لمكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان والمضي قدما للشروع في إعداد برامج التعاون الفني وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان، الأمر الذي يدل على مدى التزام البحرين باستمرار التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان في إطار تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

وأكد طراد أن المملكة ترى أن المناداة بعالمية حقوق الإنسان لا تعني فرض مبادئ وقيم تتعارض مع قيمنا وديننا الإسلامي ومبادئنا وتراثنا، مؤكدا ضرورة احترام هذه الاختلافات وعدم استخدامها وسيلة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول بحجة

ضرورة فرض هذا التغيير عليها. كما جدد المطالبة باحترام حق الدول والمجتمعات ومسئوليتها المباشرة في اختيار الطريقة والنهج والقيم والمبادئ المناسبة لهم لتعزيز وحماية حقوق الإنسان داخل مجتمعاتهم. ووجه سفير خادم الحرمين الشريفين المندوب الدائم لدى الأمم المتحدة في جنيف في ختام مداخلتها، خالص التقدير والشكر إلى نافي بيلاي المفوضة العليا لحقوق الإنسان، على ما قدمته خلال فترة ولايتها في السنوات الست الماضية لدعم وتعزيز حقوق الإنسان.



## • حقوق الإنسان "تعتبر الترويج لصور طفل الحشيش" جريمة

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014 م  
[اضغط هنا](#)

الرياض - عيسى الشاماني

بعد 48 ساعة من إعلان المديرية العامة لمكافحة المخدرات بحثها عن طفل انتشرت صورته أخيراً بجانب زجاجات خمر، ويعد سجائر حشيش ويشير بأصابعه بحركات لا أخلاقية، انتقدت جهات حقوقية تعاطي أفراد في المجتمع مع القصة، وإهمال عائلة الطفل الذي سهل انتهاك طفولته، مشيرة إلى أن الترويج لصور تنتهك الطفولة جريمة تستحق العقاب. وأكدت هيئة حقوق الإنسان في السعودية في تعليقها على انتشار عدد من الصور لطفل يلفّ عدداً من سجائر الحشيش، وصورة يقوم بحركة لا أخلاقية وهو يحمل زجاجة خمر، أن تصوير الأطفال في أوضاع مخلة يعتبر انتهاكاً للطفولة. وأوضح المتحدث باسم هيئة حقوق الإنسان في السعودية الدكتور إبراهيم الشدي في تصريح إلى «الحياة»، أن تصوير الأطفال في أوضاع تنتهك الطفولة يعد جريمة في حق الطفولة، تستوجب محاسبة من يقوم بها، أو من يقوم بالترويج لمثل هذه الأعمال.

وأشار إلى أن تعاطي الطفل المخدرات يعتبر تعدياً وانتهاكاً لحقوق الطفل، وأن الهيئة تتابع مع الجهات الأمنية مثل هذه الظواهر للحد منها.

من جهتها، تكثف المديرية العامة لمكافحة المخدرات بحثها عن طفل لم يتجاوز عمره الـ13 عاماً، بعد ظهوره في صور تم تداولها على نطاق واسع في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر»، توضح من خلالها لحظة إعداده لقات من الحشيش المخدر.

وكشفت المديرية العامة لمكافحة المخدرات ممثلة في الشؤون الوقائية في تصريحات صحافية أخيراً، عن توجيه فرق من منسوبي مكافحة المخدرات للبحث خلال الـ24 ساعة الماضية عن الطفل الذي ظهر في مواقع التواصل الاجتماعي، وهو يقوم بتعليم الأطفال كيفية إعداد لفائف الحشيش، بغية الوصول إلى منزل الطفل.

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

## • الشورى“ يرفض إصدار • شهادات نزاهة“ للجهات الحكومية: • غير قابل للتطبيق“

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 13 شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م  
[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

أسقط مجلس الشورى السعودي مقترحاً يدعو إلى منح شهادة جودة ونزاهة للجهات الحكومية الملتزمة بتطبيق شروط هيئة مكافحة الفساد وفق معايير عالمية دقيقة، فيما وصف أعضاء المجلس الاستراتيجية الحالية للهيئة بـ«التقليدية». وقال عضو مجلس الشورى الدكتور محمد الزيبي خلال جلسة أمس (الثلاثاء)، إن شهادة النزاهة ليست صك غفران للمؤسسات الحكومية، وتجدد كل مدة، فيما عزا الدكتور عدنان البار سبب تقادم الفساد إلى الآليات القديمة لمحاربتة، مضيفاً: «الفساد يدرك الكثيرون أنه موجود، ولا أحد يستطيع أن يشير إليه بإصبعه».

ولم تنجح مبررات تقدم بها أعضاء الشورى بإقناع أكثر من 49 عضواً، لتأييد مقترح هيئة مكافحة الفساد من إصدار شهادات جودة وتقويم لمؤسسات الدولة والقطاع الخاص. وأشارت عضو الشورى سلوى الهزاع إلى منظمات دولية كشفت أن نسبة تفشي الرشوة في السعودية تصل إلى 7 من كل 10 أشخاص، ومؤشرات انتشار الفساد تصل إلى 46 في المئة، داعية إلى دعم «نزاهة» وتمكينها من العمل، وفق معايير دولية يمكن قياسها ونقلها لمرحلة أكثر جدية.

واعترضت الأكثرية في لجنة حقوق الإنسان أن مقترح منح شهادة نزاهة للجهات الحكومية المقدم من الدكتورة زينب أبوطالب غير قابل للتطبيق، لأن الأصل في المؤسسات الحكومية النزاهة، ومنح شهادة يعطي مدلولاً خطراً لما هي عليه الجهات الحكومية الأخرى، وضرب مثلاً بوزارة الصحة والمديريات التابعة لها وما يندرج تحتها من مستشفيات. المواطن البسيط يعاني... وصوته يصل إلى المجلس بطريقتين!

اتفق عضوا شورى على معاناة المواطن وتدني مستوى المعيشة في الوقت الراهن، فيما اختلفا في سبب الاستشهاد بحال المواطن تحت قبة المجلس أمس (الثلاثاء)، حول إنشاء صندوق احتياط وطني لخدمة الأجيال. واعتبرت الدكتورة فاطمة القرني أن اختزان مؤسسة النقد لاحتياطات الموازنة العامة ليس له أثر ملموس في معيشة المواطن البسيط، في حين تساءل العضو خليفة الدوسري عن حال المواطن لحظة إقرار المجلس لهذا الصندوق وعدم إحساس أعضاء المجلس به.

وتباين الأعضاء بحدة حول تأييد ومعارضة صندوق احتياط وطني، إذ كرر الرافضون لليوم الثاني على التوالي لغة التشكيك في من سيتولى إدارة الصندوق، وأنه عرضة للسرقة كما حدث في دول مجاورة، وبرز منهم العضو خليفة الدوسري الذي رأى أن المواطنين محتاجون إلى 2.5 مليون مسكن، عوضاً عن إنشاء صندوق احتياط لضمان مستقبل الأجيال.

وعلى رغم وصف أكثر من نصف المداخلين من أعضاء الشورى لمقترح صندوق الاحتياط الوطني بالعاطفي، إلا أن المؤيدين نهجوا المبالغة في مدحه وما له من أهميته للأجيال المقبلة، وأن عرض تقاريره بشفاافية على أعضاء المجلس لرقابته سبب كاف لتأييده، في ظل تغييب مؤسسة النقد معلومات عن طبيعة استثماراتها الخارجية.

## وزير الشؤون البلدية لـ «الحياة»: حسمنا 60 مليون ريال من شركة نظافة في مكة

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014م

[اضغط هنا](#)

مكة المكرمة - أحمد الهلالي  
كشف وزير الشؤون البلدية والقروية الأمير منصور بن متعب بن عبدالعزيز عن معاينة شركات النظافة في العاصمة المقدسة والمشاعر المقدسة بعد إخلالها ببعض بنود العقود التي أبرمت معها.  
وقال في تصريح لـ «الحياة» أمس، إنه تم حسم 60 مليون ريال من الشركة السابقة المسؤولة عن نظافة مكة، والمشاعر المقدسة، مشيراً إلى أن تلك العقود تأتي ضمن الأنظمة واللوائح.  
وشدد وزير الشؤون البلدية والقروية على ضرورة التزام الشركات بالاشتراطات المنصوص عليها في العقود من حيث القوى البشرية، والآليات، مؤكداً أنه لن يسمح بأي تقصير أو تجاوز يسيء إلى الجهود الضخمة التي تبذلها الدولة في رعاية ضيوف الرحمن من الحجاج والمعتمرين.  
وجاء ذلك خلال توقيع عقود المشاريع الجديدة للنظافة بمكة المكرمة والمشاعر المقدسة، والتي تغطي جميع أحياء العاصمة المقدسة، ومشاعر منى ومزدلفة وعرافات بكلفة إجمالية تزيد على 2.5 بليون ريال.  
وجرى توقيع الاتفاق في حضور أمين العاصمة المقدسة الدكتور أسامة البار، ووكيل الوزارة للشؤون البلدية يوسف السيف، والمسؤولين في الشركات والمؤسسات التي تم اعتماد ترسية المشاريع عليها.  
وأوضح وزير الشؤون البلدية والقروية، أن الأمانة بخيرتها السابقة سيكون لها دور المتابعة الجيد، إضافة إلى عدد من الشركات، مشيراً إلى أن مشكلة تأخر مستحقات عمال النظافة والإضرابات التي حدثت خلال الفترة الماضية جاءت بسبب إجراءات السفر والأنظمة الجديدة في ما يختص بالعمالة.  
ولفت إلى أن الأمانات دفعت مستحقات العمالة التي تأخرت رواتبهم الشهرية من خلال المستخلصات الموجودة لشركات النظافة في الوزارة، مشيراً إلى أن هناك تعاوناً مع جميع الأجهزة الحكومية الأخرى، والجهات المعنية بالقطاع الخاص لخدمة مكة والمشاعر المقدسة.  
وأشار إلى أن الوزارة تستفيد من ما تم إنجازه من مشاريع لتصحيح المسار، وتحقيق الاستفادة الأفضل في الخدمات والمشاريع، موضحاً أن العمل البلدي متنوع ومرتب في شكل مباشر بمتطلبات المواطنين.  
وأكد وجود تقويم مستمر لما يقدم من مشاريع وخدمات، إضافة إلى وضع منهجية لتقويم المسار، مؤكداً أن الوزارة شرعت في الكثير من البرامج لتقويم أداء ومخرجات العمل البلدي، والوقوف لمعرفة الإيجابيات والسلبيات.  
وبيّن أن هناك ملاحظات رصدتها وزارة الشؤون القروية والبلدية على مستوى النظافة في بعض المناطق، إضافة إلى تقارير المجالس البلدية، إذ لم تكن بالمستوى المطلوب الذي تريده الوزارة والمواطنين.  
وأضاف أن العقد السابق لنظافة العاصمة المقدسة، والمشاعر كان مع شركة واحدة، ولم تكن بمستوى متطلبات خدمة مكة، مشيراً إلى أنه تم رفع العقد الحالي إلى 2500 مليون ريال، إضافة إلى التوقيع مع ثلاث شركات للنظافة بدلاً من شركة واحدة.  
وقال: «نحرص على مدى التقويم، ولم تكن الوزارة راضية عن مستوى النظافة في العاصمة المقدسة، وتم تدوين ملاحظات سلبية موجودة في العقود السابقة».  
وشدد على أن الوزارة أحدثت إدارة متخصصة لمتابعة ما تقدمه الأمانات، والمجالس البلدية للإصحاح البيئي.  
وأكد اهتمام الحكومة بمشاريع النظافة وصحة البيئة بالعاصمة المقدسة والمشاعر، وجهودها في رعاية الملايين من ضيوف الرحمن الذين يفدون للسعودية لأداء مناسك الحج والعمرة كل عام، وتنفيذ المشاريع العملاقة لتيسير أداؤهم لهذه

المناسك بكل يسر وسهولة، وبما يتناسب مع مكانة العاصمة المقدسة، وما تحتاجه من خدمات ومرافق لاستيعاب الزيادة المطردة في أعداد الحجاج والمعتمرين، والقائمين على خدمتهم ورعايتهم.  
وطالب وزير الشؤون البلدية والقروية الأمير منصور بن متعب أمانة العاصمة المقدسة بتكثيف جهودها الميدانية في متابعة التزام الشركات المنفذة للمشاريع الجديدة، واتخاذ الإجراءات النظامية في حال وجود أي تقصير أو مخالفة لبنود العقد.

... ويؤكد أن مشكلة أضرار السيول جاءت بسبب «الانسدادات»

أكد وزير الشؤون البلدية والقروية الأمير منصور بن متعب بن عبدالعزيز أن مشكلة السيول التي تسببت في حدوث بعض الأضرار في العاصمة المقدسة خلال الفترة الماضية كانت بسبب بعض الانسدادات التي حدثت في بعض المواقع، إضافة إلى أن السيول جاءت بكميات أكبر من المعدل.  
ولفت إلى أن السيول جرفت بعض آليات الشركات التي تعمل في العاصمة المقدسة، وأدت إلى انسداد الكثير من مواقع تصريف السيول.

وقال إن الوزارة تابعت موضوع السيول في شكل مباشر، وتم تحديد الأسباب ودرسها، مشيراً إلى أن هناك بعض الأمور تحدث أحياناً وتكون خارج نطاق الأمانة.

وأشار إلى أن الوزارة حرصت على تقسيم أعمال النظافة بمكة المكرمة والعاصمة المقدسة من خلال خمسة مشاريع، يتولى تنفيذها عدد من الشركات المؤهلة، لتعزيز التنافسية وزيادة إمكان تدارك وتصحيح أي إخفاق أو قصور في تنفيذ المشاريع، والتخلص من سلبيات استخدام العمالة الموسمية الموقته والمعدات المستأجرة.

وأوضح أن الوزارة أعدت دليلاً لإجراءات مرحلة التحضير لتنفيذ مشاريع النظافة الجديدة بمكة المكرمة والمشاعر المقدسة، إضافة إلى تشكيل عدد من اللجان للإشراف على مرحلة التحضير والتجهيز ومتابعة التنفيذ مع تخصيص لون مميز لكل مشروع لتسهيل عملية الإشراف والمتابعة الميدانية.

وزاد: «لجأت الوزارة إلى تقسيم مكة المكرمة والمشاعر المقدسة إلى خمس مناطق، وإسناد أعمال النظافة فيها إلى عدد من الشركات وليس شركة واحدة كما حدث في المشاريع السابقة، بهدف الارتقاء بجودة خدمات النظافة خلال مدة تنفيذ هذه المشاريع ولاسيما خلال رمضان وموسم الحج، والتغلب على أية مشكلات أو إخفاق أي من هذه الشركات في تنفيذ التزاماتها والتخلص من سلبيات استخدام الشركات للعمالة الموسمية أو استئجار المعدات».



## جدة: السجن والمنع من السفر لـ 17 متهماً خطوا لاغتيال

### ضباط في «المباحث» و«قوات الطوارئ»

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014

[اضغط هنا](#)

جدة - فهد الغامدي

أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة في مقرها الصيفي بمحافظة جدة أمس، أحكاماً بالسجن والمنع من السفر لنحو 17 شخصاً أدينوا بالخروج على ولي الأمر والمشاركة في عمليات إرهابية، والسفر إلى مواطن القتال في العراق وغيرها من الدول الأخرى.

ووجهت المحكمة الجزائية المتخصصة للمحكومين تهم إنشاء تنظيم يعمل داخل البلاد على اغتيال المعاهدين والضباط في المباحث العامة وقوات الطوارئ، كرد على من قُتل من قيادات وأفراد التنظيم الإرهابي في دهم «حي النخيل»، وعرض ذلك على أشخاص عدة والعمل على توفير الغطاء.

وحكمت المحكمة على المتهم الأول بالسجن ١٧ عاماً وتغريمه ٥٠ ألف ريال استناداً إلى المادتين الثانية والـ17 من نظام مكافحة غسل الأموال، والمتبقي من المدة لبقية الجرائم الثابتة في حقه، إضافة إلى منع المدعى عليه من السفر إلى خارج السعودية بعد تنفيذ عقوبته وخروجه من السجن مدة مماثلة لسجنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر.

فيما حكمت بسجن المتهم الثاني ثلاثة أعوام ومنعه من السفر لمدة خمسة أعوام بسبب ظروفه الصحية، والحكم على المتهم الثالث بالسجن ١٣ عاماً ومنعه من السفر مدة مماثلة، بينما أصدرت المحكمة حكماً بسجن المتهم الرابع ١٢ عاماً ومنعه من السفر مدة مماثلة، إضافة إلى الحكم على المتهم الخامس بالسجن ١١ عاماً ومنعه من السفر مدة مماثلة، كما جاء حكم المحكمة بسجن المتهم السادس سنة أشهر، إضافة إلى الحكم على المتهم السابع بالسجن ١٤ شهراً ومنعه من السفر لثلاثة أعوام.

وأدانت المحكمة المتهم الثامن بانتهاجه المنهج التكفيري المخالف للكتاب والسنة، وتكفيره لحكومة هذه البلاد وبعض علمائها ورجال الأمن فيها، إضافة إلى تأييده للأعمال الإرهابية التي نفذها تنظيم القاعدة الإرهابي داخل البلاد بزعم أن ذلك نصره للإسلام والمسلمين، وتبنيه فكرة تكوين خلية إرهابية، إذ حكمت المحكمة بسجنه ٢٧ عاماً ومنعه من السفر مدة مماثلة، كما أدانت المتهم التاسع وحكمت بسجنه ٢٨ عاماً ومنعه من السفر مدة مماثلة، إضافة إلى الحكم بسجن المتهم 10 عامين ومنعه من السفر لمدة خمسة أعوام.

وأصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة حكماً على المتهم الـ11 بالسجن ١٤ عاماً ومنعه من السفر مدة مماثلة، إضافة إلى سجن المتهم الـ12 تسعة أعوام ومنعه من السفر مدة مماثلة، بينما حكمت بسجن المتهم الـ13 تسعة أعوام وتغريمه نحو ١٥ ألف ريال، ومنعه من السفر مدة مماثلة، إضافة إلى سجن المتهم الـ14 ١٠ أعوام وتغريمه مبلغاً مالياً بنحو ٢٠ ألف ريال ومنعه من السفر مدة مماثلة.

كما حكمت على المتهم الـ15 بالسجن ١١ عاماً، إضافة إلى سجن المتهم الـ16 ثمانية أعوام ومنعه من السفر مدة مماثلة، إضافة إلى الحكم على المتهم الـ17 بالسجن سنة أشهر ومنعه من السفر لمدة ثلاثة أعوام بعد قضاء عقوبة السجن، في حين اعترض المدعى العام على الحكم وأبدى رغبته في تقديم لائحة اعتراضية على جميع الأحكام التي صدرت، بينما أفضته المحكمة إمكان تقديم اعتراضه خلال ٣٠ يوماً ابتداءً من أمس (الثلاثاء)، وهو موعد تسلم صك الحكم الشرعي.



## • الصحة“ تطلق برنامجاً للتوعية بـ “السكري“... وحقوق الموظف

المصدر: جريدة الحياة الإربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014

[اضغط هنا](#)

الأحساء – حسن البقشي  
أطلقت مديرية الشؤون الصحية في الأحساء أول من أمس، برنامجاً وطنياً للتوعية بالسكري، في إسكان مستشفى الملك فهد بالهفوف. وأوضح مدير إدارة العلاقات والإعلام والتوعية الصحية إبراهيم الحجري، أن البرنامج يهدف إلى «تعزيز الجهود المبذولة من مقدمي الخدمة تجاه المستفيدين من مرضى السكر، والذي تم تنظيمه في مناطق عدة من المملكة». وتضمن البرنامج محاضرات علمية وتثقيفية لمقدمي الخدمة من الأطباء ومثقي السكر والمرضى المصابين، وتقديم التوعية والتثقيف الصحي حول التعامل مع السكري، والتعريف بعوامل الخطورة وطرق الوقاية منه من خلال اتباع الأنماط الصحية السليمة، وتزويدهم بأجهزة فحص السكري، إضافة إلى المعلومات والمطبوعات الخاصة بالحمل. كما يركز البرنامج على تعزيز التوعية الصحية لدى المرضى المصابين بالسكري وتعريفهم بالإرشادات والممارسات الصحية التي تساعدهم في التحكم بمستوى السكر، واتباع الأنماط الصحية، إضافة إلى تزويد المرضى المسجلين في وزارة الصحة بأجهزة قياس السكر وملحقاتها من الأشرطة والإبر من خلال مراكز ووحدات السكري المنتشرة في مناطق المملكة كافة.

وقال الحجي: «إن الفعاليات تهدف إلى رفع نسبة الوعي بين أفراد المجتمع وتغيير الممارسات غير الصحية، وتبني السلوكيات الصحية للتعامل مع السكري. كما تهدف إلى التعريف بالمشكلات الصحية المرتبطة بالسكري وآثارها على صحة الفرد والمجتمع، والتأكيد على أهمية اتباع الأنماط الصحية السليمة للوصول إلى صحة أفضل ومن أهمها التغذية الصحية والنشاط البدني للتعامل مع المرض. وتستهدف الحملة المصابين بالسكري وغيرهم من مختلف شرائح المجتمع. كما يمكن للمستفيد التواصل مع «السكري صحصح له» من خلال مركز معلومات التوعية الصحية في وزارة الصحة، على الهاتف المجاني 8002494444». إلى ذلك، نظمت «صحة الأحساء» برنامجاً بعنوان: التدريب المستمر لتطوير مهارات جميع موظفي إدارة المتابعة الفنية». ويهدف إلى «تطوير مهارة الموظفين العاملين في إدارة المتابعة لناحية مفهوم الوظيفة العامة، وتعريف الموظف العام وطبيعة علاقته بالإدارة، وحقوقه والتزاماته والسلطة المختصة بالإحالة للتحقيق وضمانات التحقيق الإداري وسلطات المحقق الإداري، وحقوق الموظف المحال إلى التحقيق، وكذلك التصرف في التحقيق الذي تجريه الإدارة أو بمعرفة هيئة الرقابة للتحقيق والادعاء العام، وأنواع العقوبات التأديبية وضوابط توقيعها.



## • «الغرف السعودية» يبحث في أثر الحوكمة في مكافحة الفساد بالمنشآت العائلية

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014 م  
[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

يعتزم مجلس الغرف السعودية ممثلاً بالمركز الوطني للمنشآت العائلية، وبالتعاون مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ومبادرة بيرل الخيرية، تنظيم المنتدى الوطني الأول للمنشآت العائلية تحت عنوان "أفضل ممارسات الحوكمة في مكافحة الفساد في المنشآت العائلية السعودية" في 30 نيسان (أبريل) الجاري، بمشاركة خبراء محليين ودوليين في مجال الحوكمة. وتشير التقديرات في العام 2012 إلى أن حجم استثمارات الشركات العائلية في السوق المحلي بلغ أكثر من 350 بليون ريال أي ما يعادل 12.8 في المئة من الناتج المحلي الإجمالي في المملكة، كما أظهرت نتائج استبيان دولي أجرته شركة "بي دبليو سي" المتخصصة في الخدمات المهنية حول الشركات العائلية أن 80 في المئة من الشركات في الشرق الأوسط هي شركات مملوكة لشركات عائلية أو تقوم على إدارتها شركات عائلية، وأن 5 في المئة إلى 8 في المئة من الشركات العائلية تنجح في الاستمرار لما بعد الجيل الثالث، كما تواجه تلك الشركات تحديات كثيرة في ظل التغيرات الاقتصادية الإقليمية والدولية. وسيجري خلال المنتدى تسليط الضوء على أبرز التجارب الدولية والوطنية الرائدة والناجحة في مجال تطبيقات الحوكمة وبيان دورها في تعزيز استدامة المنشآت العائلية وفي مكافحة الفساد والرشوة.

## • الصندوق العقاري يعلن عن الآلية الجديدة لتمويل

### الإضافي

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 13 شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م  
[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

أعلن صندوق التنمية العقارية عن الآلية الحديثة المتبعة في التقديم على برنامج التمويل الإضافي بصيغته الجديدة المتوافقة مع نظام الرهن العقاري التي جاءت بهدف منح تمويل إضافي للمواطنين الراغبين ممن صدرت موافقة الصندوق على إقراضهم، بالتعاون بين الصندوق والبنوك وشركات ومؤسسات التمويل العقاري.

وجاء في الآلية التي أعلن عنها خلال الحفل الذي أقيم يوم أمس في فندق الريتز كارلتون بالرياض بمناسبة تدشين معالي وزير الإسكان رئيس مجلس إدارة صندوق التنمية العقارية الدكتور شويش بن سعود الضويحي للبرنامج، أن المستفيد الذي صدرت له الموافقة على قرض الصندوق يحصل على مستخرج آلي بحالة الطلب من الصندوق ليقوم بالتقدم للبنك لطلب الحصول على التمويل الإضافي، حيث يتم دراسة الطلب وإخطار المستفيد بالقرار المبدئي بالقبول أو الرفض خلال مدة لا تزيد عن 7 أيام من تاريخ التقديم.

وأشارت الآلية أنه في حالة موافقة البنك المبدئية على التمويل يقوم المستفيد بتحديد العقار المطلوب وفق شروط البنك وتزويد البنك بالمستندات اللازمة لإتمام عملية التقييم ومن ثم يقوم البنك بتزويد الصندوق بمستندات العقار المطلوب شراؤه لتقييمه حسب شروط الصندوق مع تحديد مبلغ قرض الصندوق الذي سيمنحه للمستفيد، مبينة أنه في حالة مطابقة العقار لشروط الصندوق وموافقة الصندوق على عملية تمويل العقار يخطر البنك بالموافقة ومبلغ قرض الصندوق، من خلال النموذج المعتمد للعقار لدى الصندوق ليقوم البنك بدوره بتقييم العقار وفحص حالته وقيمه السوقية عبر شركات التقييم المعتمدة لدى البنك والذي يوجه خطاب عرض نهائي للمستفيد ببيانات التمويل متضمنة سعر العقار، ومبلغ التمويل، وجدول بقيمة الأقساط الشهرية المستحقة على المستفيد بالإضافة إلى مبلغ قرض الصندوق.

ويكمل المستفيد بعد التوقيع بقبول العرض النهائي المقدم من البنك ببقية الإجراءات والمستندات الخاصة بالتمويل من البنك - تحويل الراتب وفتح حساب لدى البنك - على أن يزود البنك الصندوق برقم الحساب الخاص بالعملية لتحويل مبلغ قرض الصندوق عليه، كما يستلم البنك من الصندوق المستندات الخاصة بقرض الصندوق والتي تتضمن ( نسخ من عقد القرض، وخطاب الرهن للصندوق، وإقرار من المستفيد بموافقة على تحويل قرضه لحسابه بالبنك الذي يقبل الإيداع ولا يقبل السحب، وتفويض من المستفيد للبنك باستقطاع الأقساط الشهرية الخاصة بقرض الصندوق من حسابه لدى البنك طوال فترة سداد المستفيد للتمويل الإضافي الممنوح له من البنك ) للبدء في إنهاء إجراءات الشراء من مالك العقار أو من وكيله الشرعي وتسجيله باسمه أو أي من الشركات التابعة له علاوة على إبرام البنك لاتفاقية بيع وتوقيع عقد التمويل والمستندات الخاص به مع المستفيد.

وأوضحت آلية صندوق التنمية العقارية المتبعة في التقديم على برنامج التمويل الإضافي في صيغته الجديدة، أن البنك يقوم بإصدار شيك بكامل القيمة لمالك العقار، والتنسيق مع مالك العقار (البائع) والمقترض لتحديد موعد للحضور لدى كتابة العدل لإفراغ العقار باسم المستفيد ورهنه للصندوق بقيمة قرض الصندوق، وللبنك بقيمة قرض البنك مع ملاحظة أن يكون من ضمن المرفقات التي تقدم لكتابة العدل عقد المبيعة الذي تم بين مالك العقار والبنك، فضلاً عن توكيل شرعي لمندوب البنك يخوله حق الرهن، ويقوم بعدها الصندوق باستلام صورة من الصك المهمش برهن العقار للصندوق بقيمة قرض الصندوق لتوقيع العقد مع المستفيد ثم البدء بإيداع دفعات قرض الصندوق بحساب المستفيد لدى البنك بحد أقصى 4 دفعات، تبدأ أولها بعد رهن العقار لصالحه وتوقيع المستفيد على عقد الصندوق، وتنتهي بانقضاء الشهر الثالث من تاريخ إيداع الدفعة الأولى.

وأفادت الآلية بأن الدفعة الأولى تبلغ 10 في المئة من مبلغ قرض الصندوق، تودع في حساب المستفيد خلال يومي عمل من استلام الصندوق لصورة صك العقار المهمش بالرهن من البنك، فيما تبلغ الدفعة الثانية 40 في المئة من مبلغ قرض

الصندوق تودع بعد شهر من تاريخ الدفعة الأولى ، أما الدفعة الثالثة فتبلغ 35% في المئة من مبلغ قرض الصندوق تودع بعد شهر من تاريخ الدفعة الثانية ، في حين تودع الدفعة الرابعة والأخيرة بعد شهر من تاريخ الدفعة الثالثة والتي تبلغ 15 في المئة من مبلغ قرض الصندوق.

يذكر أن مدير عام صندوق التنمية العقارية المكلف المهندس يوسف بن عبدالله الزغيبي أوضح خلال حفل التدشين الذي تضمنه توقيع اتفاقية تعاون لتطبيق برنامج التمويل الإضافي مع البنوك السعودية وشركات التمويل والتطوير العقاري بحضور معالي محافظ مؤسسة النقد الدكتور فهد بن عبدالله المبارك، ووكيل وزارة العدل للحجز والتنفيذ الدكتور خالد الداود، بأن العقار يفرغ باسم المستفيد ويرهن لصالح الصندوق وكذلك لصالح الممول (البنك أو شركة التمويل العقارية) كل بحسب حصته من القرض، لافتاً النظر إلى أن مسؤولية الصندوق تقتصر فقط على تحويل مبلغ القرض إلى حساب المستفيد في البنك بعد الحصول على إذن خطي منه، فيما تقتصر مسؤولية الممول على إدارة البرنامج.



## • مدينة الملك فهد الطبية: شراء 12 نظام تعقيم لمكافحة «كورونا»

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

كشفت مدينة الملك فهد الطبية في الرياض أخيراً، عن شراء حوالي 12 نظام تعقيم متنقل تعمل وفقاً لمعايير تكنولوجية متطورة للقضاء على الكائنات الدقيقة المسببة لمتلازمة الشرق الأوسط التنفسية التي يسببها فيروس «كورونا». وبيّنت مدينة الملك فهد الطبية في بيان صحفي أمس، أنه نظراً إلى وجود حاجة ماسة لمكافحة الفيروس، فإن التكنولوجيا الجديدة ستسهم في القضاء على كل مسببات العدوى التي تؤدي إلى نمو الجراثيم، ما يقلل في شكل كبير من احتمالات الإصابة، لافتة إلى أن التكنولوجيا المتطورة تعمل من خلال استخدام الأشعة فوق البنفسجية بتكسير الحمض النووي للكائنات الدقيقة ما يمنع تكاثرها.

من جهته، أكد الرئيس التنفيذي للشركة المطورة لتكنولوجيا التعقيم جون مورو أن الدراسات أثبتت أن فعالية التعقيم اليدوي لغرف المستشفيات لا تتجاوز 50 في المئة، في حين أن نسبة القضاء على مسببات العدوى من خلال استخدام الجهاز تصل إلى 99.99 في المئة، إضافة إلى أن هذا المستوى العالي من التعقيم يتم إنجازه خلال 15 دقيقة، ما يخفض من معدلات دوران غرف المستشفيات».

بدوره، قال المدير العام التنفيذي لمدينة الملك فهد الطبية الدكتور محمود يمانى «إن مدينة الملك فهد الطبية ملتزمة التزاماً كاملاً بتوفير بيئة صحية آمنة للمرضى والعائلات والعاملين كافة، كما ستسهم التكنولوجيا الجديدة في تحسين مستوى الرعاية الممنوحة، وتقليل فرص انتقال عدوى فيروس «كورونا» أو أي أمراض أخرى».

يذكر أن التكنولوجيا الجديدة يتم استخدامها على نطاق واسع في الولايات المتحدة الأمريكية، كوسيلة للتحكم في انتقال العدوى داخل المستشفيات، ومراكز الجراحات الطبية ومركبات الإسعاف والفنادق، إضافة إلى داخل منصات التنقيب عن النفط قبالة السواحل.

## البراك وفقه يناقشان • توطين الوظائف الحكومية

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014م  
[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

ناقش وزير الخدمة المدنية والعمل في مقر وزارة الخدمة المدنية في الرياض أمس موضوع القوى العاملة في المملكة وبحث سبل توطين الوظائف في القطاعات الحكومية.

والتقى وزير الخدمة المدنية الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله البراك صباح أمس (الثلاثاء) في مكتبه بالوزارة، وزير العمل المهندس عادل فقيه، وذلك لمناقشة الأمور المتعلقة بالقوى العاملة في القطاعين الحكومي والخاص، ودرس توطين الوظائف في القطاعات الحكومية.

وكشفت وزارة الخدمة المدنية في بيان صحافي أمس، عن عقد الجانبين اجتماعاً حضره كبار المسؤولين في وزارتي الخدمة المدنية والعمل، وتم البحث فيه عن سبل تطوير وتعزيز التعاون المشترك بين الوزارتين في عملية التوظيف وتوطين الوظائف، ووضع تصورات متعددة تعزز من القدرة على توطين الوظائف الحكومية.

وأشارت إلى تبادل المعلومات بين الوزارتين من أجل فتح جوانب متعدد في عملية التوظيف وتوطين الوظائف في السعودية.

## مليون ريال للموظف السعودي في الخارج.. حال الوفاة والعجز

### الكلي

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014م  
[اضغط هنا](#)

الرياض - فيصل المخلفي

علمت «الحياة» أن جهات عليا وجّهت بصرف مليون ريال للسعوديين العاملين في الخارج عند وفاتهم جراء أعمال إرهابية، أو حرب، أو أعمال تستهدف الإساءة للمملكة. وأوضحت مصادر موثوق بها لـ«الحياة» أن جهات عليا وجّهت وزارات عدة أخيراً بأن يعامل السعودي، موظفاً أو متعاقداً، إذا انتدب أو كُلف بالعمل في الخارج، حال وفاته أو إصابته بالعجز وفق التوجيهات السابقة.

وأشارت إلى أن أي فرد من أفراد أسرته إذا كان مرافقاً له أثناء عمله في الخارج، فيصرف له مليون ريال، إذا توفي أو أصيب بعجز كلي نسبته 70 في المئة فما فوق. وشددت الجهات العليا على أن تصرف له نسبة من المبلغ مساوية لنسبة العجز، إذا انخفضت نسبة العجز عن النسبة المذكورة، وعلى أن تثبت الوفاة وتحدد نسبة العجز بناء على تقرير طبي تعتمد الممثلة الصحية السعودية في الدولة التي وقعت فيها الوفاة أو الإصابة. وأكد مصدر مطلع لـ«الحياة» أمس أن على الجهة التي يتبعها الموظف أو المتعاقد أن تتحمل المبالغ المحددة للتكريم من موازنتها السنوية، وتطبق الضوابط على أسرة الموظف أو المتعاقد السعودي.

وأفاد بأنه يمنح كل من والد الموظف أو المتعاقد المتوفى أو المصاب بعجز كلي ووالدته وكل زوجة له راتباً شهرياً يبلغ 3 آلاف ريال، ويمنح الموظف السعودي من يشغل وظيفة بالمرتبة الـ15، إذا توفي أو أصيب بعجز كلي راتب أعلى درجة في المرتبة التي يشغلها، ويرقى الموظف السعودي الذي يشغل وظيفة بالمرتبة الـ14 وما دونها، إذا توفي أو أصيب بعجز كلي إلى المرتبة التي تلي مرتبته مباشرة.

ويذكر أن السعودية شهدت في الأعوام الأخيرة، عمليات استهداف ممثليها وديبلوماسيها في الخارج، ولاسيما العاملين في وزارة الخارجية السعودية، إذ اختطف نائب القنصل السعودي في اليمن عبدالله الخالدي، ولا يزال أسيراً، بينما قتل الديبلوماسي خلف العلي في بنغلاديش بأيدي لصوص.



## تعزير أصحاب الدعاوى الكيدية بالغرامة والسجن والجلد

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140611/Con20140611705339.htm>

عدنان الشبراوي (جدة)

أكدت وزارة العدل أنها تعمل حالياً على مشروع نظام (التكاليف والمصروفات القضائية)، والذي يهدف إلى التصدي للدعاوى الكيدية بإيقاع عقوبات تعزيرية من بينها الغرامة والتعزير بالسجن والجلد، وذلك انطلاقاً من توفير بيئة نظامية فاعلة تحقق أعلى مستوى عدلي.

وأكدت الوزارة أن فكرة المشروع الجديد تقوم على عدم التعارض بين التكاليف القضائية ومبدأ مجانية التقاضي، ولا تؤثر عليها حيث يستهدف المشروع الإسهام في رفع مستوى العدالة بالمحاكم والحد من رفع الدعاوى الكيدية، لافتة إلى أن المشروع سيطبق على من يكون ظاهر دعواه البطلان ويريد التنكيل بخصمه والزج به في ساحات القضاء ظلماً وبهتاناً، وفق السلطة التقديرية للقاضي نظاماً.

وعلق لـ «عكاظ» الشيخ محمد أمين مراد العضو المتفرغ بالمجلس الأعلى للقضاء ورئيس لجنة تطبيق آلية نظام القضاء أن هذا المشروع من شأنه أن يختصر أوقات القضاة والمستفيدين ويمنع نشوء الكثير من الخلافات في المجتمع، مشدداً على أن أنظمة ولوائح تدرس ويتم الإعداد لها في الجهات القضائية من شأنها الارتقاء بالمنظومة العدلية وفق تطلعات ولاة الأمر، وذلك في إطار مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء، وتوقع أن يتم استكمال فكرة المشروع خلال الفترة المقبلة ما بين وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء.

ورحب قانونيون ومختصون بالنظام الذي من شأنه ردع أصحاب الدعاوى الكيدية، حيث قال المحامي والمستشار القانوني الدكتور ماجد محمد قاروب عضو المجلس الاستشاري للمحاماة في وزارة العدل وأمين عام الاتحاد الدولي للمحامين إن هذه الخطوة مهمة للحد من تنامي ظاهرة الدعاوى الكيدية باعتبارها تشكل عبئاً على الجهاز القضائي، مشيراً إلى أن هناك مقترحات لردع أصحاب هذه الدعاوى من أبرزها فرض غرامات وعقوبات تعزيرية كالسجن والجلد على المدعين كيدا، إضافة إلى تعيين رسوم مالية على إقامة الدعوى.

وأضاف أن مجانية التقاضي في المحاكم السعودية كانت من أسباب ظهور الدعاوى الكيدية، فضلا عن خلو شروط الدعوى من توكيل محام.

وقال الدكتور عبدالله مرعي بن محفوظ المحامي والمستشار القانوني ورئيس اللجنة الوطنية لرعاية السجناء وأسره أنه عايش كثيراً من الدعاوى الكيدية التي يقصد بها المدعون إرهاب خصومهم وإلحاق الأذى النفسي والاجتماعي بهم. وأكد أنه بات من الأهمية اليوم إيجاد نظام لردع أصحاب الدعاوى الكيدية، مشيراً إلى أن المادة الثالثة من نظام المرافعات الشرعية المعدل نص على أنه إذا ظهر للمحكمة أن الدعوى صورية أو كيدية وجب عليها رفضها، ولها الحكم بتعزير من يثبت عليه ذلك.

## موافقة "المحكوم" شرط نقله لبلده

# تهدف لتوفير بيئة مناسبة لتأهيلهم اجتماعيا ونفسيا \* تبادل فوري لمعلومات الأحكام حال اكتسابها القطعية

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=190899&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=190899&CategoryID=5)

الرياض: تركي الصهيل

فيما أبلغ مصدر أمني سعودي رفيع "الوطن"، أن موافقة المحكوم تعد شرطاً أساسياً لأي عملية نقل للسجناء بين المملكة واليمن، شدد المصدر ذاته على أن الاتفاقية التي أقرها مجلس الوزراء أول من أمس، وصادقت عليها صنعاء بقرار جمهوري يناير الماضي، تهدف في المقام الأول إلى "تخفيف معاناة ذوي المحكوم وتوفير البيئة المناسبة للتأهيل الاجتماعي والنفسي للسجين"، مؤكداً أن الاتفاقية "تختص بتحديد وتنظيم إجراءات نقل السجناء، وتمكين كل مواطن من البلدين من إكمال مدة محكومياته في وطنه الأم".

ولفت المصدر إلى أن "الاتفاقية لا تعني التبادل، بل النقل من بلد المحاكمة إلى البلد الأم، لاعتبارات إنسانية". علمت "الوطن" من مصدر أمني رفيع، أن موافقة المحكومين شرط أساسي لأي عملية نقل للسجناء بين المملكة واليمن، فيما أفاد المصدر بأن الاتفاقية التي أقرها مجلس الوزراء أول من أمس، وصادقت عليها صنعاء بقرار جمهوري في يناير الماضي، لا تنطوي على التبادل، بل نقل السجين لاعتبارات إنسانية.

وطبقاً للمصدر، فإن اتفاقية نقل السجناء المحكومين بأحكام سالية للحرية بين الرياض وصنعاء، تهدف في المقام الأول إلى تخفيف معاناة ذوي المحكومين وتوفير البيئة المناسبة للتأهيل الاجتماعي والنفسي للمحكومين بعقوبات سالية للحرية"، وأفاد بأن الاتفاقية تختص بـ"تحديد وتنظيم إجراءات نقل الأشخاص المحكوم عليهم بعقوبات سالية للحرية من المواطنين السعوديين واليمنيين"، فيما تقضي الاتفاقية، بحسب المصدر، إلى "تمكين مواطني الطرفين من إكمال مدة محكومياتهم داخل أوطانهم وفقاً لأحكام الاتفاق".

وعن الجرائم المشمولة في عملية نقل السجناء من وإلى المملكة واليمن، أشار المصدر الأمني إلى أن الاتفاقية تشمل "الجرائم التي يعاقب عليها في تشريعات الطرفين"، في إشارة إلى شمولها لجريمة الإرهاب، مشددة على أن مسألة تنفيذ العقوبة أو المدة المتبقية منها تراعى فيها أنظمة التنفيذ المعمول بها في دولة التنفيذ.

وتتضمن اتفاقية نقل المحكومين بعقوبات سالية للحرية، جزئية تتعلق بـ"تبادل المعلومات عبر القنوات الدبلوماسية عن الأحكام القضائية المتضمنة العقوبات السالية للحرية التي تصدر في أي دولة بحق مواطني الدولة الأخرى، وذلك بعد اكتساب الأحكام للصفة القطعية".

وشرح المصدر الأمني الرفيع طريقة إتمام عمليات النقل بين البلدين، بقولها "يتم تقديم طلبات النقل من دولة الإدانة أو دولة التنفيذ أو من المحكوم عليهم أو من يمثلهم، وتشتترط موافقة المحكوم على نقله إلى وطنه".

وكان مجلس الوزراء قد وافق في جلسته التي عقدها أول من أمس، على اتفاق تعاون في مجال نقل المحكوم عليهم بعقوبات سالية للحرية بين السعودية واليمن.

وأبلغ "الوطن" عضو اللجنة الأمنية بمجلس الشورى سعود الشمري، أن الاتفاقية (التي درستها المؤسسة البرلمانية وأصدرت فيها قراراً قبل شهرين)، تشمل سجناء تنظيم القاعدة الذين صدرت بحقهم أحكام قطعية.

ويأتي قرار الرياض بالمصادقة على الاتفاقية، بعد قرابة 5 أشهر من صدور قرار جمهوري من الجانب اليمني بتوقيع الرئيس عبد ربه منصور هادي، بالموافقة على الاتفاقية ذاتها في يناير الماضي.

## الخارجية“ تضيء 38 إشارة حمراء أمام الراغبين في العبور « للخارج حفاظا على سلامتهم

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 12 شعبان 1435 هـ - 10 يونيو 2014 م  
[اضغط هنا](#)

سعيد الزهراني - الطائف

وضعت وزارة الخارجية 38 تحذيرا أمام الراغبين في السفر للخارج خلال الصيف، وذلك ضمن حملات توعوية مكثفة نظمتها مؤخرا، عبر بث رسائل توعوية على جميع جالات المواطنين والمواطنات، حرصاً منها لتعريفهم بالعديد من الإرشادات والضوابط، منعا لوقوعهم في أي مشكلات قانونية.

وأشارت الوزارة في بيان لها إلى أن تلك الخطوة ناجمة عن حرص المواطنين الشديد على تمثيل الوطن في الخارج بالصورة المشرفة، التي تليق بهم كمواطنين للحرمين الشريفين، وقبلة للمسلمين، ومهداً للحضارة الإسلامية والقيم العربية الأصيلة.

وأضافت: أنه انطلاقاً من تقدير وزارة الخارجية وتمينها لهذا الدور، يسرها أن تكون دائما وممثلات خادم الحرمين الشريفين في الخارج عوناً لكم.

وأكدت أن الحملات التوعوية تأتي استشعاراً لواجب جميع ممثلات خادم الحرمين الشريفين تجاه المواطن السعودي في الخارج، وحرصها على تسهيل سفره وإقامته، وحمايته وأسرته من أية مصاعب أو مشكلات أو معوقات قد تعترضه لا قدر الله، وتوفيراً لجهده ووقته وماله.

وتضمنت إرشادات الوزارة الخطوات التي يجب أن يتبعها الراغب في السفر قبل سفره، وما يجب فعله عند الوصول إلى الدولة التي يقصدها، بالإضافة إلى الإجراءات الواجب إتباعها في حالة الرغبة في الإقامة في الخارج. وفي المقابل هناك قضية مماثلة يرتفع فيها سقف المطالبة

## على خلفية مقال نُشر في إحدى الصحف المحلية جانب الصواب خوجة لـ "سبق": على كل مسؤول إعلامي الالتزام بعدم إثارة النعرات والتفرقة بين أبناء الوطن

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 13 شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م

<http://sabq.org/qXcgde>

شقران الرشيدى-سبق- الرياض:

تداول عدد من المغردين على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" مقتطفات من مقال نُشر في إحدى الصحف المحلية قبل يومين، جانب كاتبه الصواب، ولم يوفق فيما أورده من أفكار تثير التفرقة بين أبناء الوطن؛ إذ تحدّث عن نعرات مرفوضة.

وحول ذلك التقت "سبق" الدكتور عبد العزيز بن محيي الدين خوجة، وزير الثقافة والإعلام، لتوضيح موقف الوزارة مما كُتب، وقال: "انطلاقاً من الثوابت المستمدة من قيم ديننا الحنيف، التي تساوي بين الناس جميعاً، والتي حددت التفاضل بينهم عند الله بالتقوى؛ إذ قال تعالى {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ. إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}، والتي غرسها الملك المؤسس عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود - طيب الله ثراه - والتي رسخت قواعد بناء هذه المملكة، وسار عليها أبناؤه البررة من بعده إلى العهد الزاهر، عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله ورعاه - عهد الخير والنماء، الذي هو محصلة لتلاحم أبناء هذا الوطن قيادةً وشعباً في بنائه حاضرة وبادية، من شماله إلى جنوبه، ومن شرقه إلى غربه، متمسكين باللحمة الوطنية، نابذين كل ما يتعارض مع وحدة أبنائه، فإن ما تم تداوله عبر موقع التواصل الاجتماعي (تويتر) حول مقال، جانب معده الصواب فيما ورد فيه، تهيب بشأنه وزارة الثقافة والإعلام بجميع الإعلاميين مراعاة ما ورد في المادة التاسعة (البند 4) من نظام المطبوعات والنشر؛ إذ ورد فيه (يلتزم كل مسؤول في المطبوعة بعدم إثارة النعرات وبث الفرقة بين المواطنين، والحرص على كل ما يعزز تماسك وتلاحم أبناء الوطن)".

واختتم حديثه سائلاً المولى - عز وجل - أن يوفق الجميع لما فيه خدمة هذا الوطن.

## وهل لمقابل الخلع سقف!

### ملح وسكر

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 12 شعبان 1435 هـ - 10 يونيو 2014م

[اضغط هنا](#)

## أ.د. سالم بن أحمد سحاب

في حالات طلب العوض بديلاً عن القصاص الشرعي ترتفع أصوات كثيرة معارضة للمطالبة بما يعدونه تعويضات خيالية بالرغم من أن المفقود هنا حياة شخص بريء قُتل عدواناً، فحرم منه أبواه وربما زوجته الثكلى وأبناؤه اليتامى. وفي المقابل هناك قضية مماثلة يرتفع فيها سقف المطالبة بالعوض هي الخلع، وأصله بالطبع طلب الطلاق الذي تتقدم به الزوجة رغبة منها في إنهاء الحياة الزوجية لأسباب متفاوتة ليس أولها كراهة الزوج لأسباب نفسية أو صفات جسدية وليس آخرها سوء العشرة والغلظة والعنف.

والرجل الكريم لا يطلب خلعاً في العادة، فميثاق الزواج غليظ من مضامينه إفضاء المرأة إلى الرجل، والرجل إلى المرأة. والرجل قد نال منها وطراً، وبدأ مشواراً للحياة لم يكتمل لسبب أو لآخر. والعاقل من لام نفسه، فالمرأة غالباً لا تسعى لفراق طالما أحسن الرجل عشرتها واحترم كرامتها وأغدق عليها عطقاً ووداً، وليس بالضرورة عطاءً ومالاً. هي المستضعفة التي ما تزوجت غالباً إلا وهي عازمة على المضي في المشوار حتى نهاية العمر. صحيح أن لكل قاعدة شواذ لكن الشاذ لا حكم له.

وأما مقابل الخلع، فهو بيت القصيد لدى كثير من ضعاف النفوس عبدة الدرهم والدينار، بل ربما فعلوه عن عمد، أي يتزوج وقد أضمر (النكد) و(الأذى) مسبقاً حتى تطلب الطلاق، فيصر على مقابل مادي كبير حتى الفراق. ولست أدري حد الضوابط الشرعية التي لا تدع للزوج الطامع الإسراف في المطالبة بمقابل فيه ارهاق على المرأة وأسرتها، وفيه جشع بالغ ورغبة في الانتقام هائلة.

وبعض الأزواج يحسب كل الحسبة: المهر والذهب وتكاليف الزواج من ألفها إلى يائها، وربما أضاف إليها رسوماً وفوائد شهرية أو سنوية ثم يلقي بها على ظهر الزوجة المسكينة بعد عشرة طالت أو قصرت. وفي المقابل لا يُحسب لها عوض عن معاناتها وخدمتها وجهدها طيلة فترة الزواج، وبعضها ربما امتد لسنوات طويلة وأثمر أطفالاً صغاراً أو كباراً. هل يا ترى تتضمن لوائح القضاء في حلته الجديدة ضوابط وإرشادات تحول دون تعسف الزوج وعدوانه، بل وتلذذه بالمعانة التي يسببها للزوجة المخالعة وكأنها عدو لدود قديم متناسياً الفضل والحميمية والأيام التي خلّت!!

## ليس إلا

# هل تعدل وزارة الصحة مسارها؟

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140611/Con20140611705420.htm>

## صالح إبراهيم الطريقي

خلال هذا الأسبوع وفي محاولة لتقصي الحقائق، مررت على عدة مستوصفات في عدة مناطق بمدينة الرياض بحثاً عن طبيب أخصائي في المستوصف، وكان الرد من قبل موظفي الاستقبال: «لا يوجد لدينا إلا طبيب عام»، بمعنى أن هذه المستوصفات هي أقرب لقسم «الطوارئ» منها لمشفى صغير، ولكن لا يوجد فيها كل الأدوات الموجودة بقسم «طوارئ المستشفى».

ومع هذا تعمل هذه المستوصفات بشكل جيد وحجم ملفات المرضى لديها يتجاوز الألف، كذلك توجد بجانب المستوصف «صيدلية» تابعة لمالك المستوصف تحمل نفس الاسم، ليخرج المريض من المستوصف للصيدلية لشراء الدواء، مع أن الطبيب العام عادة يصرف المسكنات التي ستهدي المريض إلى أن يكشف الأخصائي عليه ليشرح الحالة ويصرف الدواء المناسب.

ويخيل لي أن كل هذه المستوصفات التي لا تملك إلا «طبيباً عاماً» تعمل نظامياً، وحسب شروط وزارة الصحة، وهذا ما يثير دهشتي، إذ أن الفرصة كانت متاحة لوزارة الصحة لتقديم أنظمة وعمل أفضل للمجتمع مما هو على أرض الواقع. ولو كان لي من الأمر شيء لغيرت بشروط «إنشاء مستوصف» كلمة أو فقرة واحدة فقط، وبدل أن يكون المطلوب التعاقد مع «طبيب عام»، تفرض الشروط «طبيب الأسرة».

فمن جهة «طبيب الأسرة» أقدر من «الطبيب العام» على التشخيص، وهو في سلم الشهادات الطبية أعلى من «الطبيب العام»، وهذا ما يجعل الوزارة تقدم خدمة صحية أفضل للمواطنين.

من جهة أخرى، ما زال المجتمع يحتاج للتوعية بأهمية وقيمة أن يكون لكل أسرة «طبيبها» الذي سيتابع حالة الفرد منذ ولادته، وبالتالي سيوفر على الأسرة مصاريف «تحاليل ومختبرات وأشعة» كل مرة، ومع الوقت والوعي ستتحول هذه المستوصفات في كل حي إلى «عيادات لأطباء الأسرة»، سيكون «طبيب الأسرة» المرشد الطبي للأسر وسيتابع حالات أفرادهم وما العلاج الذي قدمته المستشفيات والعيادات الخاصة، وبالتأكيد ستجود المستشفيات والعيادات عملها؛ لأن من يتابعها ليس المواطن الذي لا يملك المعرفة الطبية؛ بل طبيب يعرف ما الإجراءات التي على كل طبيب اتباعها.

خلاصة القول: هل تعدل وزارة الصحة مسارها، فتصدر نظاماً يشترط «طبيب الأسرة» لفتح مستوصف، وتمنع المستوصفات الحالية من تجديد عقد «الطبيب العام»، وأن يستبدل «بطبيب الأسرة»؛ فتجود الوزارة من خدماتها الصحية؟.

## إساءة المعاملة النفسية للفتاة بحجرها هل نظام الحماية من الإيذاء سيحمي مئات الألوف من الفتيات المعزولات من عضل أوليائهن من خلال لائحته التنفيذية التي بدأ في نقاش كيفية وضعها، ويضع آلية لحمايتهن، أم سيتجاهلهن؟

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 12 شعبان 1435 هـ - 10 يونيو 2014  
[اضغط هنا](#)

### د. سهيلة زين العابدين حماد

من أفسى أنواع الأذى النفسي والعاطفي الذي يقع على المرأة حرمانها من حق من حقوقها بعضلها وحجرها، والعضل أو الحجر هو منع المرأة من الزواج بمن هو كفؤ لها أو تعليقها أو إجبارها على الزواج بقريب لها بعينه وتمنع بالزواج من سواه مهما كانت الأسباب، وقد تُحجر لأحد أبناء عمومته، فلا تتزوج أبداً حتى إن لم يتزوجها، والحجر من الأعراف القبلية الجاهلية لا وجود له في الإسلام، وهناك أسباب أسهمت في استمرار العضل وزواج الحجر حتى وقتنا الحاضر بشكل كبير ومنها، عضل الفتاة من قبل أبيها أو أخيها أو ولي أمرها ومنع زواجها إلا من قبليين، أو تخييرها بين الزواج والحرمان من الميراث، أو إذا كانت موظفة ولديها مورد مادي فيمنع والدها زواجها طمعاً في مالها، أو إسقاط مكافأة الضمان الاجتماعي بزواجها إن كانت من مستحقات الضمان ويحجر عليها كل من يتقدم للزواج منها بحجة عدم مجيء الزوج الكفو، أو حجر ولي الأمر إذا كان عملاً فلا يزوجه إلا من أحد أولاده فقط، ويمنع زواجها إذا رفضت أحدهم، ويعتبر هذا نوعاً من الإجبار حجراً. ومن حالاته أيضاً حجر الأقارب وهو ما يمثل حجر ابن العم لابنة عمه، أو حجر الفتاة من عائلة إلى شخص من عائلة أخرى أو حجر الفتاة من العائلة إلى شخص آخر في عائلة أخرى بعينها وجميعها تدخل في نطاق الإجبار على الزواج.

فرغم وجود آية صريحة تنهي عن العضل (فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكَحْنَ أَرْوَاجَهُنَّ) [البقرة: 232] إلا أنّ عضل البنات ظاهرة اجتماعية موجودة في مجتمعنا السعودي أدت إلى ارتفاع نسبة العنوسة لدينا، فقد بلغ عدد العوانس في السعودية قرابة المليون والنصف، والمتوقع أن يصل عددهن أربعة ملايين في الأعوام المقبلة، كما حذر بذلك علماء النفس والاجتماع، وللعضل آثار نفسية جد خطيرة على المعزولات قد تدفع ببعضهن إلى الانتحار، أو الهروب من بيوتهن إلى مصير مجهول، أو الانحراف، أو إدمان المخدرات، أو الإصابة بأمراض نفسية، وفي مقدمتها الاكتئاب، أو الإصابة بأمراض خطيرة كمرض السرطان الذي من أسباب الإصابة به الشعور بالظلم والغبن والقهر، والفتاة المعزولة من أكثر الناس شعوراً بالظلم والقهر لتعرضها لعنف بدني ونفسي ولفظي من قبل أسرته لمطالبتها بحقها الطبيعي في الحياة، فُحرم من الأمومة والزوجية، وإن كبرت ومرضت لا يوجد أحد يعتني بها، وفي الغالب يكون مصيرها أحد دور العجزة، والذين عضلوا لن يسألوا عنها، بل هم الذين سيذهبون بها إلى دور العجزة؛ ومن هؤلاء المعزولات طبيبات وأستاذات جامعات، ولقد رأى عدد من المعزولات أن يوصلن أصواتهن إلى علماء الدين وهيئة كبار العلماء، ولجنة البحوث والإفتاء، ووزارة العدل بعدما حكم أحد القضاة على الطبيبة المعزولة البالغة سن الأربعين بعقوقها لوالدها لشكواه

بعضها، وأطلقن حملة "كفى عضلاً"، ولكن فاجأتنا اللجنة المكوّنة من وزارة الشؤون الاجتماعية والمحاكم الشرعية، ووزارة العدل، ووزارة الداخلية، وعدد من المختصين في علم الاجتماع والنفس والتربية بأنّها ستعمل على تصميم دليل عمل لأقسام التوفيق بين راغبي الزواج في المملكة بالدعمين المالي والفني للحد من العنوسة لارتفاع نسبتها، ولم تضع في خطتها دراسة أسباب العنوسة التي يأتي في مقدمتها عضل البنات من قبل أوليائهن وكما يبدو أنّ عضل البنات لم يهتم به حتى المقيّنون والمُشرّعون، فنظام الحماية من الإيذاء لم يتطرق إليه، ولم يُشر إليه بكلمة واحدة عندما عرّف الاعتداء العاطفي، كما نجد القانون الموحد للأحوال الشخصية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي 1418هـ - 1997م الذي يعد أحد مشروعات تقنين أحكام الشريعة الإسلامية التي أقرها وزراء العدل بدول المجلس تنص الفقرة (أ) من المادة (9) من الباب الثاني "إذا طلب من أكمل الخامسة عشرة من عمره الزواج وامتنع وليه عن تزويجه جاز له رفع الأمر إلى القاضي". ولم توجد في النظام مادة تنص على أنّ إذ أكملت الفتاة الخامسة والعشرين وامتنع وليها عن تزويجها جاز لها رفع الأمر إلى القاضي، فإن لم يزوجه القاضي لها أن تزوج نفسها استناداً إلى ما ذهب إليه الإمام أبو حنيفة".

وكأنّ حق الزواج للذكور فقط مراعاة لإشباع غرائزهم حتى لو كانوا أطفالاً قصرًا لا يستطيعون القيام بأعباء الأسرة ومسؤولياتها، وذلك لأنّ المقيّنين والشرعيين والفقهاء رجال، فهم ينحازون لبني جنسهم، فيُشرّعون ما يُشرّعون، مع أنّ ما شرّعه لا يتفق مع ما جاء في الصحيحين عن قوله عليه الصلاة والسلام: "يا معشر الشباب من استنطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء"، والرسول هنا خاطب الشباب ولم يخاطب الصبيان، وحملهم مسؤولية زواجهم والإنفاق على أسرهم، ولم يلزم أولياءهم بتزويجهم إن طلبوه، وهم غير مؤهلين لتحمل مسؤوليات هذا الزواج، بينما نجد المقيّنين والمشرعين لهذه الوثيقة لم يمنحوا المرأة البالغة الرشيدة حق رفع دعوى قضائية ضد وليها لرفضه تزويجها مع نهي الله عن عضل البنات في قوله تعالى: (فلا تعضلوهن). وقد ذهب الحنفية إلى جواز تزويج الحرة المكلفة نفسها، بكرًا كانت أم ثيبًا، رشيدة كانت أم سفية، كان لها ولي أم لم يكن؛ فلا ولاية إجبار عليها.

فهل نظام الحماية من الإيذاء سيحمي مئات الألوف من الفتيات المعضولات من عضل أوليائهن من خلال لائحته التنفيذية التي بدأ في نقاش كيفية وضعها، ويضع آلية حمايتهن، أم سيتجاهلهن؟

## حقوق الإنسان في العالم

## وزراء خارجية الدول الإسلامية يجتمعون في جدة

المصدر: العربية نت الأربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو 2014م  
[اضغط هنا](#)

جدة- العربية.نت

أوضحت منظمة التعاون الإسلامي اليوم أن وزراء خارجية الدول الأعضاء في المنظمة سيعقدون اجتماعات الدورة الـ41 يومي 18 و19 من شهر يونيو الجاري في مدينة جدة برئاسة المملكة العربية السعودية. وأوضحت مديرة إدارة الإعلام في المنظمة مها عقيل في لقاء صحافي أن القضية الفلسطينية ستتصدر جدول أعمال الدورة الحالية باعتبارها القضية الرئيسية للمنظمة، إذ سيناقش وزراء الخارجية قضايا الاستيطان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، والمحاولات الإسرائيلية المستمرة لتهويد مدينة القدس، والاعتداءات على المسجد الأقصى الشريف. وتوقعت مديرة إدارة الإعلام في المنظمة أن تصدر عن الاجتماع الوزاري قرارات مهمة حول القضية الفلسطينية عموماً ومدينة القدس بشكل خاص.

وأكدت أن القضية السورية ستكون إحدى القضايا المهمة المدرجة ضمن جدول أعمال الاجتماع الوزاري، إذ سيناقش الاجتماع تشكيل مجموعة اتصال وزارية خاصة بسوريا، مبينة أن الحكومة السورية لن تمثل في الاجتماع نظراً لتعليق عضويتها في المنظمة.

وأكدت أن المناقشات مازالت جارية فيما يخص عقد اجتماع وزاري عربي على هامش الاجتماع الوزاري الإسلامي في جدة مشيرة إلى أن المنظمة ستعلن أي جديد في هذا الشأن في حينه.

وذكرت أن 25 وزير خارجية وأربعة نواب وزراء أكدوا تمثيلهم لبلدانهم في الاجتماع الوزاري متوقعة زيادة العدد في الأيام المقبلة مع اقتراب موعد انعقاد الاجتماع.

وبينت أن الاجتماع سيناقش أيضاً الأوضاع السياسية والأمنية في كل من ليبيا والعراق وأفغانستان، إضافة إلى العنف في نيجيريا، وإدانة أعمال جماعة (بوكو حرام)، والتأكيد على دعم الحكومة والشعب النيجيري لمواجهة هذه الجماعة.

ولفتت عقيل إلى أن وزراء خارجية الدول الأعضاء سيناقشون أيضاً تنامي خطر التطرف والجماعات المتطرفة، سواء داخل الدول الأعضاء أو في جوارها الإقليمي، وكذلك على المستوى الدولي، وقالت إن الوزراء سيناقشون إقرار استراتيجية شاملة لمواجهة التطرف.

وأضافت إن الاجتماع سيناقش قضايا اقتصادية عدة من بينها توحيد معايير المنتجات الغذائية الحلال في الدول الأعضاء، وكذلك قضايا ثقافية من أبرزها قضية (الإسلاموفوبيا)، المتمثلة في حوادث العنف والتمييز ضد المسلمين في العالم، وكذلك تعزيز التنسيق والعمل الثقافي بين الدول الإسلامية الأعضاء.

وأشارت إلى أن أربع مجموعات اتصال خاصة بقضايا الصومال ومالي وكشمير والأقلية المسلمة في ميانمار (الروهينغيا) ستعقد اجتماعات جانبية على هامش الاجتماع الوزاري.

وكشفت أن وزراء الخارجية سيعقدون جلسة خاصة عن الوضع السياسي والإنساني في جمهورية إفريقيا الوسطى، مشيرة إلى أن الأمانة العامة للمنظمة ستقدم تقريراً خاصاً عن الأوضاع فيها إلى جانب تقرير آخر ميداني صادر من هيئة حقوق الإنسان التابعة للمنظمة يتناول كافة الجوانب الإنسانية.

وتوقعت أن يصدر الاجتماع الوزاري توصيات تدعو إلى وقف العنف في إفريقيا الوسطى، وسحب السلاح من الميليشيات، والعمل على استئجاب العنف وعودة المشردين والنازحين، والتهيئة لعودة الحياة إلى طبيعتها وتشجيع التعايش بين جميع الطوائف.

وقدمت عقيل عرضاً خلال اللقاء الصحافي عن الأوضاع في إفريقيا الوسطى منذ اندلاع الصراع فيها، وتحوله إلى قضية عنف طائفي بين الأغلبية المسيحية والأقلية المسلمة، إضافة إلى مساعي المنظمة لإيجاد حل ووقف الصراع وإعادة الحياة إلى طبيعتها في البلاد.

وأشارت إلى أن المسلمين يشكلون وفق الإحصاءات الرسمية نحو 15 في المئة من سكان إفريقيا الوسطى، فيما تشير مصادر المنظمة إلى النسبة الحقيقية تتراوح بين 20 إلى 25 في المئة من إجمالي السكان. وأوضحت أن العنف الطائفي في إفريقيا الوسطى خلف حتى الآن 600 ألف نازح، ونحو مليون مشرد داخل البلاد وفي دول الجوار، كما أسفر عن هدم نحو 400 مسجد، والعديد من الأضرار الأخرى. وذكرت ان مخيمات اللاجئين من إفريقيا الوسطى بحاجة إلى مساعدات عاجلة بقيمة 10.5 مليون دولار، لتوفير العديد من المتطلبات والمساعدات الطبية والغذائية الضرورية وغيرها.




## كاريكاتير

الإلكترونية  
**الاقتصادية**  
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية  
الأربعاء 13 شعبان 1435 هـ - 11  
يونيو 2014 م

[اضغط هنا](#)



www.aleqt.com

**الوطن**

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء  
13 شعبان 1435 هـ - 11 يونيو  
2014 م

<http://www.alwatan.com.s/a/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5400>



www.alwatan.com